

الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة عنيزة



صلاحيات اللجان الدائمة لمجلس الإدارة

المعتمدة من مجلس إدارة الجمعية قرار رقم (5/6/43)

تاريخ 1443/08/03 هـ - 2022/03/06 م

ملرس 2022 - شعبان 1443



نسخة	إعداد	مراجعة	اعتماد	تاريخ الاعتماد	قرار الاعتماد
1	إدارة التطوير والجودة	لجنة التخطيط والتطوير	مجلس الإدارة	1443/08/03هـ 2022/03/06م	5/6/43

أولاً. لجنة التخطيط والتطوير لعام 2021-2022م 3
ثانياً. لجنة الاستثمار لعام 2021-2022م 4
ثالثاً. لجنة المراجعة لعام 2021-2022م 5



صلاحيات اللجان الدائمة لمجلس الإدارة

أولاً. لجنة التخطيط والتطوير لعام 2021-2022م

- رقم محضر تشكيل اللجنة: 13793/1 - التاريخ: 1443/5/12 هـ
- مدة عمل اللجنة: متوافقة مع دورة مجلس الإدارة

اسم اللجنة	نوع اللجنة	عدد الأعضاء
لجنة التخطيط والتطوير	دائمة	6
	الأعضاء	
	م	الاسم
	1	د. صالح بن عبد الله الدامغ
	2	د. عبد الله بن صالح الحمود
	3	أ. عادل بن محمد الشهوان
	4	المدير التنفيذي
اختصاصات وصلاحيات اللجنة	5	مدير إدارة التخطيط والتطوير
	6	أمين مجلس الإدارة
• الاشراف على إعداد خطط الجمعية الاستراتيجية والتشغيلية وتحديثها، وتطويرها ومراجعتها من حين لآخر واعتمادها من مجلس الإدارة. • مراجعة الهياكل التنظيمية والرفع بالتوصيات لمجلس الادارة. • الاشراف على إعداد السياسات والإجراءات واللوائح الداخلية لأعمال الجمعية واللجان والمجالس الاشرافية للجمعية واعتمادها من مجلس الادارة. • مراجعة سلم الرواتب والوصف الوظيفي لموظفي الجمعية والمزايا الممنوحة لهم ورفعها لمجلس الإدارة للنظر فيها واعتمادها. • اقتراح أسس ومعايير لحوكمة الجمعية لا تتعارض مع أحكام النظام واللائحة التنفيذية وهذه اللائحة، واعتمادها من مجلس الإدارة. • اقتراح سياسات ومعايير واضحة للعضوية وإعداد وصف للقدرات والمؤهلات المطلوبة في مجلس الإدارة. • اقتراح الإجراءات الخاصة في حال شغور مركز أحد أعضاء مجلس الادارة أو أحد كبار الإدارة التنفيذية واعتمادها من مجلس الإدارة. • اقتراح الإجراءات الخاصة بتعريف أعضاء المجلس الجدد بعمل الجمعية خاصة اللوائح والسياسات والأنظمة وأسس ومعايير الحوكمة واعتمادها من مجلس الإدارة. • تحديد جوانب الضعف والقوة في مجلس الادارة، واقتراح الحلول لمعالجتها بما يتفق مع مصلحة الجمعية.		



صلاحيات اللجان الدائمة لمجلس الإدارة

ثانياً. لجنة الاستثمار لعام 2021 - 2022م

- رقم محضر تشكيل اللجنة: 14017/1 - التاريخ: 1443/5/30 هـ
- مدة عمل اللجنة: متوافقة مع دورة مجلس الإدارة

اسم اللجنة	نوع اللجنة	عدد الأعضاء
لجنة الاستثمار	دائمة	7
	الأعضاء	
	م	الاسم
	1	أ.يوسف بن راشد الصالحي
	2	أ.عبد الملك بن عبد الله الزامل
	3	أ.فهد بن صالح الخلف
	4	أ.أنس بن عبد الرحمن القرعاوي
	5	م.عبد الرحمن بن أحمد القاضي
اختصاصات وصلاحيات اللجنة	6	المدير التنفيذي
	7	أمين مجلس الإدارة
	أمين اللجنة	
	الاشراف على إعداد وصياغة السياسات والإجراءات لإدارة الأصول والاستثمارات للجمعية واعتمادها من مجلس الإدارة.	
	مراجعة السياسة الاستثمارية العامة في ضوء أنشطة الجمعية وقدرتها على تحمل المخاطر بصورة عامة والمتطلبات طويلة الأجل المتعلقة بالمخاطر والإيرادات	
	متابعة تنفيذ السياسة الاستثمارية، والتوصية بالتعديل عند الحاجة.	
	وضع خطة لاحتواء الخسائر المحتملة في المشاريع الاستثمارية للجمعية.	
	اعتماد عروض المشاريع التي تحتاج لتمويل لعرضها على الممولين والمانحين والرفع للجنة الاستثمار للاعتماد.	
	متابعة وضبط سير المشاريع الاستثمارية للجمعية أثناء التنفيذ، واتخاذ الخطوات الإدارية والمالية اللازمة لإنائها.	
	إعادة تقييم مشاريع الجمعية الاستثمارية وملائمة العائد الربحي منها وعدم الدخول في استثمارات عالية المخاطر.	
	اعتماد المقترحات والدراسات للفرص الاستثمارية وشراء العقارات.	
	اعتماد تقييم حالة عقارات الجمعية واتخاذ قرارات التصرف في أصول واستثمارات الجمعية.	
	اعتماد نتائج إعادة تقييم قيمة إيجار العقارات.	
	اعتماد مقترحات بيع عقارات واستثمارات الجمعية.	
	اعتماد تخفيض الإيجار لعقارات الجمعية بنسبة أكثر من 15% وأقل من 25% من إجمالي قيمة الإيجار.	
	اعتماد إنشاء المشاريع أو الشركات التجارية أو المشاركة فيها.	
	إصدار تقارير دورية وفي وقت ملائم عن النشاط الاستثماري للجمعية.	



صلاحيات اللجان الدائمة لمجلس الإدارة

ثالثاً. لجنة المراجعة لعام 2021 - 2022م

- رقم محضر تشكيل اللجنة: 14309/1 - التاريخ: 1443/6/22 هـ
- مدة عمل اللجنة: متوافقة مع دورة مجلس الإدارة

اسم اللجنة	نوع اللجنة	عدد الأعضاء
لجنة المراجعة	دائمة	3
	الأعضاء	
	م	الاسم
	1	د. عبيد المطيري
	2	د. أحمد السلطان
اختصاصات وصلاحيات اللجنة	3	أ. عبد الله بن محمد المانع
	4	أمين مجلس الإدارة
	الصفة	
	رئيس اللجنة	
	عضو	
	أمين اللجنة	
اختصاصات وصلاحيات اللجنة	دراسة القوائم المالية الأولية والسنوية للجمعية قبل عرضها على مجلس الإدارة وإبداء رأيها والتوصية في شأنها لضمان نزاهتها وعدالتها وشفافيتها.	
	إبداء الرأي الفني بناء على طلب مجلس الإدارة فيما إذا كان تقرير مجلس الإدارة والقوائم المالية للجمعية عادلة ومتوازنة ومفهومة وتتضمن المعلومات التي تتيح لأعضاء الجمعية العامة والمتبرعين تقييم الوضع المالي للجمعية، وأدائها، ونموذج عملها، وإستراتيجيتها.	
	دراسة أي مسائل مهمة أو غير مألوفة تتضمنها التقارير المالية.	
	البحث بدقة في أي مسائل يثيرها المدير المالي للجمعية أو من يتولى مهامه أو مسؤول الالتزام في الجمعية أو مراجع الحسابات.	
	التحقق من التقديرات المحاسبية في المسائل الجوهرية الواردة في التقارير المالية.	
	دراسة السياسات المحاسبية المتبعة في الجمعية وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها.	
	دراسة ومراجعة نظم الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر في الجمعية.	
	دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ الإجراءات التصحيحية للملاحظات الواردة فيها.	
	الرقابة والإشراف على أداء وأنشطة المراجع الداخلي للتحقق من توافر الموارد اللازمة وفعاليتها في أداء الأعمال والمهام الممنوحة بها وإذا لم يكن للجمعية مراجع داخلي فعلى اللجنة تقديم توصياتها إلى المجلس بشأن مدى الحاجة إلى تعيينه.	
	التوصية لمجلس الإدارة بتعيين مدير وحدة أو إدارة المراجعة الداخلية أو المراجع الداخلي واقتراح مكافأته.	
	التوصية لمجلس الإدارة بترشيح مراجعي الحسابات وعزلهم وتحديد أتعابهم وتقييم أدائهم بعد التحقق من استقلالهم ومراجعة نطاق عملهم وشروط التعاقد معهم.	
	التحقق من استقلال مراجع الحسابات وموضوعيته وعدالته ومدة فعالية أعمال المراجع ومع الأخذ في الاعتبار القواعد والمعايير ذات الصلة.	
	مراجعة خطة مراجع حسابات الجمعية وأعماله والتحقق من عدم تقديمه أعمالاً فنية أو إدارية تخرج عن نطاق أعمال المراجعة وإبداء مرائياتها حيال ذلك.	



صلاحيات اللجان الدائمة لمجلس الإدارة

- الإجابة عن استفسارات مراجع حسابات الجمعية.
- دراسة تقرير مراجع الحسابات وملاحظاته على القوائم المالية ومتابعة ما اتخذ بشأنها.
- مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتحقق من اتخاذ الجمعية الإجراءات اللازمة بشأنها.
- التحقق من التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح والسياسات والتعليمات ذات العلاقة، والإشراف على تنفيذ أسس ومعايير الحوكمة ومراقبة مدى فاعليتها.
- مراجعة العقود والتعاملات المقترح أن تجريها الجمعية مع الأطراف ذوي العلاقة وتقديم مرئياتها حيال ذلك إلى مجلس الإدارة.
- رفع ما تراه من مسائل ترى ضرورة اتخاذ إجراء بشأنها إلى مجلس الإدارة وإبداء توصياتها بالإجراءات التي يتعين اتخاذها.
- وضع آلية تتيح للعاملين في الجمعية تقديم ملحوظاتهم بشأن أي تجاوز في التقارير المالية أو غيرها بسرية. وعلى اللجنة التحقق من تطبيق هذه الآلية بإجراء تحقيق مستقل يتناسب مع حجم الخطأ أو التجاوز وتبني إجراءات متابعة مناسبة.
- حق الاطلاع على كافة المعلومات والبيانات والتقارير والسجلات والمراسلات ومحاضر اجتماعات المجلس واللجان التابعة له والقيام بالزيارات الميدانية وغير ذلك من الأمور التي ترغب اللجنة بالاطلاع عليها.
- الطلب من مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة للجمعية للانعقاد إذا أعاق مجلس الإدارة عملها أو تعرضت الجمعية لأضرار أو خسائر جسيمة.
- مخاطبة مجلس الإدارة ورئيسه وأعضائه وكافة أعضاء اللجان التابعة له واللجان الإدارية والفريق التنفيذي للجمعية بأي من الأمور. وتكون جميع تلك الأجهزة التنفيذية مسئولة عن متابعة وتنفيذ قرارات وتوصيات لجنة المراجعة الواردة في محاضرها وخطاباتها.
- صلاحية اعتماد خطط المراجعة الداخلية وتقاريرها، وتقييم وإبداء مرئياتها حول أداء المراجعة الداخلية.

والله ولي التوفيق،،،